

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤١٦ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ ٢٩ ، ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٧ والخاص بمد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات القطنية بين البلدين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ ٢٩ ، ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٧ والخاص بمد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات القطنية بين البلدين ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في : المحرم سنة ١٣٨٨ (٣ أبريل سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

وزارة الخارجية

واشنطن

٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٧

صاحب السعادة

أشرف بأن أطلب من سيادتكم ، بصفتكم ممثلين لمصالح حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، إنهاء البيان الآتي إلى تلك الحكومة :

تلاحظ حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أن الاتفاقية الخاصة بتجارة المنسوجات القطنية بين الولايات المتحدة والجمهورية العربية المتحدة التي تم تبادل الكتب بشأنها في ٤ ديسمبر ١٩٦٣ ، المشار إليها فيما يلي باتفاقية ١٩٦٣ ، تنهى في ٣٠ سبتمبر ١٩٦٧ وبناء عليه تقترح حكومة الولايات المتحدة أن يستمر تنظيم تجارة المنسوجات القطنية بين الجمهورية العربية المتحدة والولايات المتحدة في المدة من أول أكتوبر ١٩٦٧ حتى ٣١ ديسمبر ١٩٦٧ بمقتضى الشروط المطبقة في الربع المقابل من "عام الأخير" لاتفاقية ١٩٦٣.

تقترح حكومة الولايات المتحدة أن يستمر تنظيم تجارة المنسوجات القطنية بين الجمهورية العربية المتحدة والولايات المتحدة في المدة من أول أكتوبر ١٩٦٧ حتى ٣١ ديسمبر ١٩٦٧ بمقتضى الشروط المطبقة في الربع المقابل من العام الأخير من اتفاقية ١٩٦٣

فاذا كان هذا الاقتراح مقبولاً من حكومة الجمهورية العربية المتحدة فإن مذكرة وزير خارجية الولايات المتحدة إلى سفير الهند المؤرخة ٢٩ سبتمبر ١٩٦٧ ، ورد السفير الذي يتنص على أن حكومة الجمهورية العربية المتحدة قد قبلت الاقتراح وطلبت إبلاغ هذا القبول الخاص بذلك إلى وزير الدولة ستكونان اتفاقية بين حكومة الولايات المتحدة وحكومة الجمهورية العربية المتحدة .

ومرفق تتبع بشأن هذا الإتفاق الطرق الدبلوماسية المناسبة في حالة عدم وجود علاقات دبلوماسية بين الحكومتين .

تقبل يا صاحب السعادة أسى احترامى ، ، ،

عن وزير الخارجية

صاحب السعادة

براج كومار خيرو

سفير الهند

سفارة الهند

واشنطن د . س .

٣٠ سبتمبر ١٩٦٧

صاحب السعادة

أشرف بأن أشير إلى مذكرة منكم بتاريخ ٢٩ سبتمبر ١٩٦٧ التي طلبتم فيها بصفتي ممثلاً لمصالح حكومة الجمهورية العربية المتحدة أن أنهى البيان الآتي لتلك الحكومة :

تلاحظ حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أن الاتفاقية الخاصة بتجارة المنسوجات القطنية بين الولايات المتحدة والجمهورية العربية المتحدة التي تم تبادل الكتب بشأنها في ٤ ديسمبر ١٩٦٣ ، المشار إليها فيما يلي باتفاقية ١٩٦٣ ، تنهى في ٣٠ سبتمبر ١٩٦٧ وبناء عليه تقترح حكومة الولايات المتحدة أن يستمر تنظيم تجارة المنسوجات القطنية بين الجمهورية العربية المتحدة والولايات المتحدة في المدة من أول أكتوبر ١٩٦٧ حتى ٣١ ديسمبر ١٩٦٧ بمقتضى الشروط المطبقة في الربع المقابل من "عام الأخير" لاتفاقية ١٩٦٣.

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٥٢ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على انضمام الجمهورية العربية المتحدة إلى الملحق الخاص بتنظيم بعض أحكام اتفاقية مزايا وحصانات جامعة الدول العربية الذي وافق عليه مجلس الجامعة بتاريخ ١٩٦١/٤/١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على انضمام الجمهورية العربية المتحدة إلى الملحق الخاص بتنظيم بعض أحكام اتفاقية مزايا وحصانات جامعة الدول العربية الذي وافق عليه مجلس الجامعة بتاريخ ١٩٦١/٤/١

صدر بمراسلة الجمهورية في ٥ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (أول يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

ملحق

بتنظيم بعض أحكام اتفاقية مزايا وحصانات جامعة الدول العربية

مادة ١ - يقصد ببلولة المقر أيما وردت في هذا الملحق كل بلد عضو في جامعة الدول العربية يعقد فيه مجلس الجامعة جلساته أو لجانته أو مؤتمراته أو توجد به مكاتب للجامعة .

مادة ٢ :

(١) حرمة المباني التي تشغلها الجامعة مصنونة ولا يجوز لأي موظف أو شخص يتولى أية سلطة عامة في دولة المقر دخول مبانيها لمباشرة أية مهمة تتعلق بوظيفته إلا بإذن الأمين العام وبالشروط التي يوافق عليها .

(ب) على الجامعة أن تحرم استعمال مبانيها كملجأ لأي شخص إلى أي شخص .

فاذا كان هذا الاقتراح مقبولاً من حكومة الجمهورية العربية المتحدة فإن مذكرة وزير خارجية الولايات المتحدة إلى سفير الهند المؤرخة ٢٩ سبتمبر ١٩٦٧ ، ورد السفير الذي ينص على أن حكومة الجمهورية العربية المتحدة قد قبلت الاقتراح وطلبت إبلاغ هذا القبول الخاص بذلك إلى وزير الدولة ستكونان اتفاقية بين حكومة الولايات المتحدة وحكومة الجمهورية العربية المتحدة .

وسوف تتبع بشأن هذا الاتفاق الطرق الدبلوماسية المناسبة في حالة عدم وجود علاقات دبلوماسية بين الحكومتين .

وبناء على طلب حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، أتشرف بالإفادة أن حكومة الجمهورية العربية المتحدة قد قبلت الاقتراح المشار إليه .

وبناء عليه ، فذكرتكم بتاريخ ٢٩ سبتمبر ١٩٦٧ وهذا الرد يكونان اتفاقاً بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة .

وتقبل يا صاحب السعادة أسمي احترامى ، ، ،

صاحب الفخامة

دين راسك

وزير الخارجية

واشنطن . د. س .

ب . ك . نهر

سفير الهند

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤١٦ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ٣ من أبريل سنة ١٩٦٨ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ ٢٩ ، ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٧ والخاص بمد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات القطنية بين البلدين ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ ٢٩ ، ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٧ والخاص بمد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات القطنية بين البلدين ، ويعمل به اعتباراً من ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٧ ما

تحريراً في ٢٨ شعبان سنة ١٣٨٨ (١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٨)

محمود رياض